

منشور ع 18 د

الموضوع : حول إيواء السيارات.

المرجع : منشور بتاريخ 10 مارس 1999

منشور عدد 82 / 2001 بتاريخ 13 سبتمبر 2001

وبعد، فقد لوحظ أن بعض مستعملي السيارات الوظيفية أو سيارات المصلحة لأغراض شخصية عادة ما يستعملون الأماكن المخصصة لغيرهم لإيواء السيارات الموضوع على ذمتهم مما يسبب بعض الاضطرابات داخل المأوى فلقد يلجأ البعض غالباً - إذا ما حجز المكان المخصص له - إلى وضع سيارته سواء خلف السيارة الرابضة بمأواه أو في أي مكان آخر غير مسموح به مما يعطل عملية دخول وخروج السيارات من المأوى . لذا فإني أذكر بضرورة الالتزام بما جاء بالمنشورين المذكورين بالمرجع أعلاه وتطبيق النقاط التالية:

- يقع إيواء السيارات الإدارية التابعة للإدارة المركزية دون سواها بالمريض الداخلي للوزارة، وقد خصصت أماكن مرقمة خاصة بالسيارات الوظيفية وأخرى خاصة بسيارات المصلحة ، لذا فإنه يتعين على كل مستعمل إيواء السيارة الرجوع له بالنظر بالمكان المخصص لها.
- يمنع دخول السيارات الخاصة إلى المأوى الداخلي للوزارة ويمكن إيواؤها بالمأوى الخارجي الأمامي والخلفي في حدود الأماكن المهيئة.

هذا وأرجو من كافة إطارات وأعوان الإدارة المركزية احترام ما جاء بهذا المنشور.

والسلام؛

حسن وزير الصحة العمومية
رئيس المجلس
الإمضاء: محمد منصف فرج